

تحيين ومراجعة السعر في الصفقة العمومية-دراسة حالة-

Udaptng and revision of the price in the public procurement
-case studyتوات نصر الدين^{*1}¹ جامعة البليدة 2 لوئيسي علي ، n.touat@univ-blida2.dz

تاريخ الاستلام: 25/03/2025

تاريخ القبول: 22/05/2025

تاريخ النشر: 01/06/2025

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح كيفية تعديل السعر في تنظيم الصفقات العمومية الجزائري، وعلى الرغم من أن السعر يتسم بالثبات كقاعدة عامة إلا أنه يمكن استثناءا تعديله بسبب انتهاء صلاحية العروض أو نظرا للظروف الاقتصادية مثل التضخم أو تغير سعر الصرف، ولقد حاولنا توضيح ذلك من خلال دراسة تطبيقية على صفقة إنجاز أشغال عمومية.

وتوصلنا من خلال الدراسة إلى أن تحيين أو مراجعة هي طرق تعديل سعر الصفقة العمومية حسب الحالة، وهو ما يسمح للمتعاامل الاقتصادي من الاستفادة من ذلك، ويعتبر عبئ على المصلحة المتعاقدة من خلال زيادة تكلفة المشروع الأولية، وأوصت الدراسة بتحديث المواد القانونية المتعلقة بكيفية تعديل الأسعار لتتماشى والظروف الاقتصادية وحماية لحقوق المتعاقدين وللتوازن المالي للصفقة.

كلمات مفتاحية: صفقات عمومية، سعر، تحيين، مراجعة.

تصنيف JEL: H54، H76، K12.

Abstract:

This study aims to elucidate the mechanisms for price adjustment within the framework of Algerian public procurement law, Although the price is stable as a general rule, it can exceptionally be modified due to the expiration of offers or due to economic conditions such as inflation or exchange rate change, and we have tried to clarify this through an applied study on a deal In the context of public works.

Through the study, we concluded that adjusting the price of public deals is done by updating or reviewing prices according to the situation, which allows the economic operator to benefit positively from that, and is considered a burden on the contracting interest by increasing the initial project cost, and the study recommended updating the legal related to the modalities of Adjusting prices to match the economic conditions and protect the contracting rights and the financial balance of the transaction

Keywords: Public procurements; Price; Update; Revision.

Jel Classification Codes: H54, H76, K12.

1. مقدمة:

تهدف الدولة في إطار ممارسة مختلف مهامها إلى إبرام عقود إدارية مع مختلف المؤسسات لتحقيق أهدافها وإنجاز مختلف المشاريع، حيث تلجأ إلى انتقاء أحسن العروض المقدمة من طرف المتعاملين الاقتصاديين، حيث تعد الصفقات العمومية الأداة المهمة لدى السلطة العامة لإنجاز مختلف المشاريع ذات النفع العام، ولذلك اهتم المشرع الجزائري كثيرا بالصفقات العمومية ووضع لها ترسانة قانونية تنظمها وتوضح واجبات وحقوق الأطراف المتعاقدة، حفاظا على المال العام وترشيدا للنفقات العمومية خاصة وأن الاقتصاد الجزائري يعتمد على سياسة الإنفاق العام من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية.

حيث يعتبر التوازن المالي للصفقات العمومية شيئا مهما، لكن نجد أنه في بعض الحالات تتأخر المصلحة المتعاقدة في منح الأمر بالانطلاق في الخدمة للمؤسسة الحائزة على الصفقة في الآجال القانونية، وبانقضاء صلاحية العروض يحق للمؤسسة المطالبة بتعديل أسعار الصفقة (عن طريق التحيين أو المراجعة) نظرا للتغيرات التي يمكن أن تقع على أسعارها، والمشرع الجزائري لم يهمل هذه الجزئية وأشار إلى كيفية تطبيقها في مختلف القوانين التي تنظم الصفقات العمومية بدءا بالأمر 67-90 الذي يعد أول قانون جزائري للصفقات العمومية، إلى غاية المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

وتفويضات المرفق العام ، وسنحاول القيام بدراسة تطبيقية لكيفية مراجعة وتحسين الأسعار في صفقة خاصة بالأشغال العمومية في هذا العمل.

• الإشكالية:

من خلال ما سبق نطرح الإشكالية التالية: كيف تتم عملية مراجعة وتحسين أسعار الصفقات العمومية في القانون الجزائري؟

حيث تسعى هذه الدراسة إلى الإحاطة بطرق تعديل سعر الصفقة العمومية، وتكمن أهمية الدراسة في أنها تتطرق إلى أحد الحلول التي تحفظ حقوق الأطراف المتعاقدة ونتجنب بها المنازعات المالية التي يمكن أن تقع بينهم.

ومن أجل الإجابة على الإشكالية والإحاطة بمختلف جوانبها قسمنا الدراسة إلى ثلاثة محاور رئيسية، خصص المحور الأول إلى دراسة الطابع العام لأسعار الصفقات العمومية في الجزائر، أما المحور الثاني فتم التطرق فيه إلى تحسين ومراجعة الأسعار في ظل المرسوم الرئاسي 247/15، أما في المحور الثالث والأخير تم عرض دراسة حالة مراجعة الأسعار في مشروع أشغال عمومية.

2. الطابع العام لأسعار الصفقات العمومية في الجزائر:

سنستطرق في هذا المحور إلى ماهية تغيير الأسعار، والتطور التاريخي له في مختلف القوانين المتعلقة بالصفقات العمومية في الجزائر.

1.2 التطور التاريخي لمراجعة وتحسين الأسعار في الجزائر:

شهد تعديل أسعار (المراجعة والتحسين) الصفقات العمومية في الجزائر في المنظومة القانونية المسيرة للصفقات العمومية العديد من التطورات نشير إليها فيما يلي:

1.1.2 دفتر شروط الإدارة العامة لسنة 1964:

تم التطرق إلى تعديل الأسعار حسب الوقت في حالة الصفقة التي تشتمل على تفصيل تقديري في الفقرة الرابعة من المادة 33-1 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال المتعلقة لسنة 1964، والتي نصت على أنه في الحالة التي تتضمن فيها الصفقة نصا أو نصوصا لتغيير الأسعار يعتمد التسعير الآني على تطبيق صيغة أو صيغ التغيير ولكن بدون تحديد حصة معينة ولا مجال للإبطال (المادة 33-1 القرار المؤرخ في 1964، 1964). أما في حالة الصفقات العمومية التي لا تشتمل فيها

الصفقة على تفصيل تقديري فلقد نصت المادة الفرعية الثانية من المادة 33 على أنه تحدد في دفتر الشروط الخصوصية صيغة أو صيغ مراجعة السعر الواجب تطبيقها على أثمان الوحدات الخاصة بصفقات الصيانة والتصلح، أو صفقات التوصية، ولا يحق للمقاول فسخ صفقته بسبب تبديل الأسعار (المادة 33 القرار المؤرخ في 1964، 1964).

2.1.2 الأمر 67-90 المتضمن قانون الصفقات العمومية:

تم الإشارة إلى مراجعة الأسعار في تنظيم الصفقات العمومية أول مرة عند صدور أول قانون للصفقات العمومية في الجزائر (الأمر 67-90) حيث نصت المادة 26 منه على أن الأسعار تكون نهائية أو قابلة للمراجعة، فالأسعار النهائية هي التي يمكن تعديلها بسبب تغير الظروف الاقتصادية، وعلى العكس من ذلك تكون الأسعار قابلة للمراجعة، ويجب أن ينص صراحة في الصفقة على المراجعة وشروطه (الأمر 67-90، 1967). كما نصت المادة 28 من ذات الأمر كذلك على أن الأسعار تراجع تطبيقا للصيغ المسماة بصيغ مراجعة الأسعار والتي يجب أن تتضمن جزء ثابت، هامش للتوازن خاص بتغيرات الأجر، الأرقام الاستدلالية الخاصة بالأجور والمواد وعامل الأعباء الاجتماعية مصادق عليه (الأمر 67-90، 1967).

3.1.2 المرسوم التنفيذي 91-434 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية:

تم الإشارة إلى مصطلح تحيين الأسعار في الصفقات العمومية أول مرة عند صدور المرسوم التنفيذي 91-434 المتضمن قانون للصفقات العمومية، حيث نصت المادة 54 منه على أنه يمكن قبول تحيين الأسعار التي يحدد مبلغها باتفاق مشترك طبقا للمادة 55 من ذات المرسوم، إذا تجاوز الأجل مدة صلاحية العرض، مع وجود فترة زمنية بين تاريخ تقديم العروض المحدد وتاريخ بدء تنفيذ الخدمة، وأيضا إذا استدعت الأوضاع الاقتصادية ذلك، كما نصت المادة 55 منه على شروط تطبيق بند تحيين الأسعار. (91-434، 1991)

ولقد قامت كل من وزارة الاقتصاد ووزارة التجهيزات بإصدار منشور وزاري مشترك يوضح طريقة حساب معاملات ربط الأسعار نظرا إلى الصعوبات التي تم تلقيها عند تطبيق الفقرة الثانية من المادة 59 من المرسوم التنفيذي 91-434 التي تتحدث عن الأرقام الاستدلالية التي تؤخذ بعين الاعتبار عند تطبيق بنود مراجعة الأسعار. (Circularaire n2064, 1993,p2)

2.2 ماهية تغير الأسعار

1.2.2 المفهوم:

حسب نص المادة 20 من المرسوم التنفيذي 21-219 يقصد بنمط تغيير الأسعار حسب الحالة تحيين الأسعار و/أو مراجعتها، (مرسوم تنفيذي 21-219، 2021) يمكن أن يكون السعر ثابتاً أو قابلاً للمراجعة وفقاً للفقرة الأولى من المادة 97 من المرسوم 15-247، ويجب الإشارة إلى صيغة أو صيغ مراجعته في الصفقة إذا كان السعر قابلاً للمراجعة، وكذلك كفاءات تطبيق الصيغة ضمن الشروط المحددة في المرسوم، كما يمكن أن يحين السعر حسب الشروط المنصوص عليها في المواد 98 و99 و100 و105 من المرسوم 15-247. (مرسوم رئاسي 15-247، 2015)

2.2.2 تغير أسعار الصفقة العمومية:

- حسب المادة 18 من المرسوم التنفيذي 21-219 تعتبر أسعار الصفقة العمومية للأشغال ثابتة وغير قابلة للمراجعة، إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك بصفة صريحة في دفتر الشروط ودفتر التعليمات الخاصة، والتي نلخصها على النحو التالي: (مرسوم تنفيذي 21-219، 2021)
- عندما يكون السعر خاضعاً للتغيير، يجب أن ينص دفتر التعليمات الخاصة للصفقات العمومية للأشغال على صيغ أو صيغ تغيير الأسعار وكذا كفاءات تطبيقها.
 - يمكن استعمال حسب موضوع الصفقة مؤشرات تحتوي على عدد معين من الأرقام الاستدلالية في صفقات الأشغال العمومية.
 - الصفقات العمومية المبرمة حسب إجراء "الدراسة والتنفيذ"، في هذه الحالة يتم تنفيذ تغيير الأسعار المنصوص عليها في دفتر الشروط عن طريق صيغة تغيير الأسعار، يتم اعتمادها في إطار ملحق بعد تسليم الدراسات.
 - يمكن استعمال الأرقام الاستدلالية لبلد المقاول أو أرقام استدلالية رسمية أخرى، وهذا فيما يخص صيغ تغيير الأسعار المرتبطة بخدمات الأشغال التي تؤديها المؤسسات لأجنبية وتدفع قيمتها بالعملية الصعبة.

3. تحيين ومراجعة الأسعار في ظل المرسوم الرئاسي 15/247

ستتطرق في هذا المحور إلى تحيين ومراجعة أسعار الصفقات العمومية.

1.3 تحيين الأسعار:

1.1.3 المفهوم:

تحيين الأسعار هي عملية يقصد بها إعادة النظر في الأسعار وتقييمها بعد الاتفاق عليها في الصفقة، وهذا بسبب التقلبات (التغيرات) الاقتصادية التي تؤثر سلباً على الأسعار المتعاقد بشأنها، وتقام طريقة تحيين الأسعار مرة واحدة فقط على مبلغ الصفقة العمومية. (دراوسي، 2019، صفحة 8) ووفقاً للمادة 20 من المرسوم التنفيذي 21-219 فإنه لا يمكن تحت أي ظرف الدفع الكلي لمبلغ التحيين المحسوب بصيغة مراجعة الأسعار دون الجزء الثابت المنصوص عليها في الصفقة العمومية للأشغال، باستثناء الحالات المبيرة كما ينبغي، ويتوافق كل حساب شهري مع وضعية التحيين (مرسوم تنفيذي 21-219، 2021).

2.1.3 حالات وشروط تطبيق بند تحيين الأسعار:

أ- حالات تطبيق بند تحيين الأسعار:

- يطبق بند تحيين الأسعار في الصفقة العمومية حسب ما جاء في المواد 97 و98 من المرسوم الرئاسي 15-247 فيما يلي: (مرسوم رئاسي 15-247، 2015)
- الصفقات العمومية التي لا تقل مبالغها عن اثني عشر مليون دينار (12 000 000 دج) أو يقل عنه للأشغال واللوازم، وستة ملايين دينار (6 000 000 دج) للدراسات أو الخدمات.
- في حالة الصفقات العمومية التي يتعدى أجلها ثلاثة (3) أشهر.
- الصفقات العمومية التي تم إبرامها عن طريق التراضي البسيط غير قابلة للتحيين.
- يمكن قبول تحيين الأسعار كذلك إذا تطلبت الظروف الاقتصادية ذلك.
- أما عدى الحالات السابقة فإنه لا يمكن تطبيق بند تحيين الأسعار.

ب- شروط (طريقة) تطبيق بند تحيين الأسعار

- يطبق بند تحيين الأسعار في الصفقة العمومية حسب ما جاء في المواد 98 و99 و100 من المرسوم الرئاسي 15-247 فيما يلي (مرسوم رئاسي 15-247، 2015):
- إذا كان الأجل يفوق مدة تحضير العروض زائد ثلاثة (3) أشهر بين التاريخ المحدد لإيداع العروض وتاريخ الأمر بالشروع في تنفيذ الخدمة، كما أنه يتم تمديد المدة تلقائياً بشهر إضافي للحائز على الصفقة.

- مبلغ التحيين لتطبيق صيغة المراجعة يحدد دون الجزء الثابت، الذي يستعمل كمرجع باستثناء الحالات المبررة، حتى ولو كانت الأسعار غير معنية للمراجعة.
- الفترة بين تاريخ آخر أجل لصلاحية العروض وتاريخ الأمر في الانطلاق في الخدمات التعاقدية معني بتطبيق تحيين الاسعار فقط.
- الأرقام الاستدلالية القاعدية (I_0) لنهاية صلاحية العرض هي التي يجب مراعاتها.
- في حالة التأخر في بداية تنفيذ الصفقة إذا لم يكن المتعامل الاقتصادي هو المتسبب يمكن السماح بتحيين الأسعار، ويتم تطبيق ذلك أيضا على الصفقات بأسعار ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

2.3 مراجعة الأسعار:

1.2.3 المفهوم:

مراجعة الأسعار هي عملية تهدف إلى إعادة النظر في السعر بالزيادة أو النقصان عند تذبذب الأسعار والسلع والأجور أثناء مراحل تنفيذ الصفقة، (معزوز، هاشمي، سماحي، 2015، صفحة 12) وحسب نص المادة 20 من المرسوم التنفيذي 21-219 يمكن تعريف مراجعة أسعار صفقة عمومية للأشغال على أنها نمط التكفل بتغيير الأسعار، تتم دوريا وتسمح بالأخذ بالحسبان التقلبات الاقتصادية التي تبينت طوال مدة تنفيذ الأشغال، وفقا للشروط التنظيمية والتعاقدية (مرسوم تنفيذي 21-219، 2021).

2.2.3 حالات وشروط تطبيق بند مراجعة الأسعار:

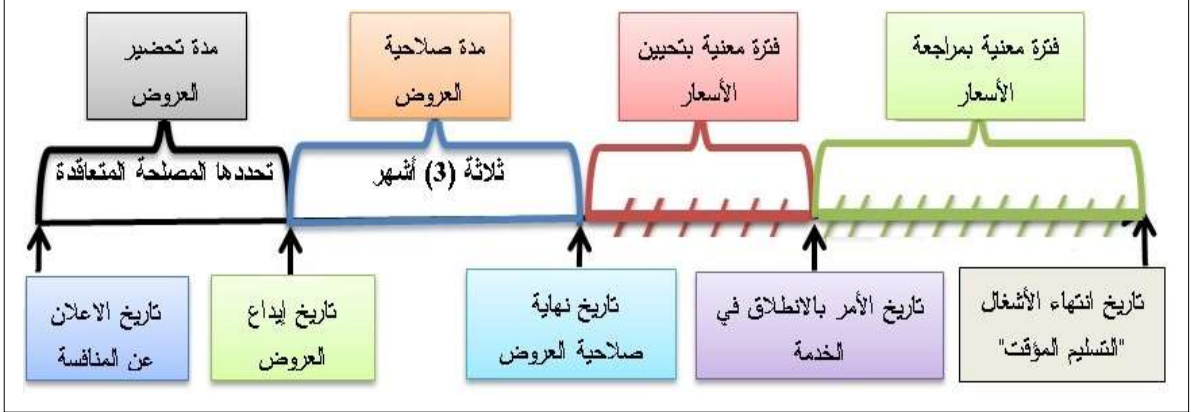
أ- حالات تطبيق بند مراجعة الأسعار: يطبق البند في الحالات التالية: (مرسوم رئاسي 15-247، 2015)

- الصفقات العمومية التي لا تقل مبالغها عن اثني عشر مليون دينار (12 000 000 دج) او يقل عنه للأشغال واللوازم، وستة ملايين دينار (6 000 000 دج) للدراسات أو الخدمات.
- في حالة الصفقات العمومية التي يتعدى أجلها ثلاثة (3) أشهر.
- ب- حالات عدم تطبيق بند مراجعة الأسعار: لا يطبق البند في الحالات التالية: (مرسوم رئاسي 15-247، 2015)

- في الفترة التي تشملها صلاحية العروض.
- في الفترة التي يشملها بند تحيين الأسعار عند الحاجة.

- لا يتعدى مرة واحدة كل ثلاثة (3) أشهر.
- الخدمات المنفذة فقط هي من تخضع لبند مراجعة الأسعار حسب شروط الصفقة.
- لا يمكن أن تتضمن الصفقات المبرمة بأسعار ثابتة وغير قابلة للمراجعة صيغا لمراجعة الأسعار.

الشكل 1: مراجعة وتحسين الأسعار في حالة تاريخ الأمر بالانطلاق في الخدمة بعد تاريخ نهاية صلاحية العروض



المصدر: من إعداد الباحث بناء على المواد 98 الى 100 من المرسوم الرئاسي 247-15، مرجع سابق.

نلاحظ من الشكل رقم (1) السابق أنه في حالة تقديم الأمر بالانطلاق في الخدمة بعد انتهاء صلاحية العروض، يكون من حق المتعامل الاقتصادي المطالبة بتحسين أسعاره في الفترة ما بين انتهاء صلاحية عرضه وتاريخ منحه الأمر بالانطلاق في الخدمة، في حين الفترة ما بين تاريخ الانطلاق في الخدمة وتاريخ انتهاء الأشغال تكون معنية بمراجعة الأسعار في كل الحالات (مهما كان تاريخ منح الأمر بالانطلاق في الخدمة)، مع الأخذ بعين الاعتبار حالات عدم تطبيق بند مراجعة الأسعار المذكورة سابقا.

ج- صيغ مراجعة الأسعار:

حسب ما جاءت به المادة 102 من المرسوم 247-15 يجب أن تأخذ الأهمية المتعلقة بكل خدمة في الصفقة عند تطبيق المعاملات والأرقام الاستدلالية في صيغ المراجعة، وتتمثل فيما يلي: (مرسوم رئاسي 247-15، 2015)

- المعاملات المحددة في الوثائق المتعلقة باستشارة المؤسسة مسبقا، باستثناء الحالات المبررة.
- المعاملات المحددة في صفة عمومية حسب اجراء التراضي البسيط باتفاق مشترك بين الأطراف المتعاقدة
- يجب أن تتضمن صيغة مراجعة الأسعار على ما يلي:

- جزء ثابت لا يقل عن لنسبة التسبيق الجزائي المنصوص عليها في العقد، ولا يمكن أن يقل الجزء عن (15%).

- استقرار التغيير في الأجر قدره (5%).

- الأرقام الاستدلالية "الأجور" و "المواد" المطبقة ومعامل التكاليف الاجتماعية.

3.3 الأرقام الاستدلالية المعمول بها في صيغة مراجعة الأسعار:

نصت المادة 103 من المرسوم 15-247 على أن

الأرقام الاستدلالية المعمول بها في صيغ مراجعة الأسعار هي تلك التي يتم نشرها في الجريدة الرسمية والنشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي، بالإضافة إلى أي نشرة أخرى مؤهلة لاستقبال الإعلانات القانونية والرسمية. يقوم المصالح المتعاقدة بتطبيق هذه الأرقام ابتداءً من تاريخ التصديق والموافقة عليها بقرار من الوزير المكلف بالسكن، وذلك بالنسبة لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

بالنسبة للأرقام الاستدلالية الأخرى، تقوم المصالح المتعاقدة بتطبيق الأرقام التي تعدها الهيئات المخولة. في هذه الحالة، تبدأ المصالح المتعاقدة في تطبيق الأرقام الاستدلالية ابتداءً من تاريخ التصديق والموافقة عليها من الوزير المختص بالهيئة المعنية.

ومع ذلك، فيما يتعلق بصيغ مراجعة الأسعار المرتبطة بالخدمات التي تقدمها المؤسسات الأجنبية وتدفع مبالغها بالعملة الصعبة، يمكن استخدام الأرقام الاستدلالية الرسمية لبلد المتعاقد أو أي أرقام استدلالية رسمية أخرى. وفي سياق صفقات الأشغال، يمكن استخدام مؤشرات تجمع عدداً معيناً من الأرقام الاستدلالية، وفقاً لموضوع الصفقة.

إمام النهائي،

يحق للمصلحة المتعاقدة استثناء مراجعة الأسعار المعنية حتى يتم نشر هذه الأرقام الاستدلالية أو المؤشرات (مرسوم رئاسي 15-247، 2015).

وخلصت المادة 104 من المرسوم 15-247 على أن بنود مراجعة الأسعار تُطبق مرة واحدة كل ثلاثة أشهر، ما لم يتم التوصل إلى اتفاق مشترك بين الأطراف على تحديد فترة تطبيق أطول.

الأرقام الاستدلالية (IO) التي يجب أخذها بعين الاعتبار هي:

- أرقام الشهر التي صدر فيها أمر الخدمة بالبدا في الأعمال عندما يتم إصدار أمر الخدمة بعد انتهاء صلاحية العرض أو الأسعار.

- أرقام الشهر التي انتهت فيها صلاحية العرض عندما يتم إصدار أمر الخدمة بالبدء في الأعمال قبل انتهاء فترة صلاحية العرض أو الأسعار.

وعند تسديد جزء من التسبيق على التمويل من خلال الدفع على الحساب أو التسوية على رصيد الحساب، يتم خصم المبلغ بعد تطبيق مراجعة الأسعار. وفي حالة تسديد جزء من التسبيق الجزائي على التمويل، يتم خصم المبلغ بعد تطبيق مراجعة الأسعار من الدفع على الحساب أو التسوية على رصيد الحساب (مرسوم رئاسي 15-247، 2015).

4. دراسة تطبيقية في مشروع أشغال عمومية:

سنتطرق في هذا الخور إلى مثال تطبيقي عن مشروع في إطار الأشغال العمومية خاص بانجاز مجمعات لتصريف مياه الأمطار قامت به بلدية (X) خلال عام 2011، حيث شهد المشروع العديد من الأوامر المتعلقة بتوقيف الأشغال من طرف المصلحة المتعاقدة خلال مدة ثلاث سنوات تقريبا، وهو ما أدى بصاحب المؤسسة إلى المطالبة بمراجعة الأسعار للتغيرات الكبيرة التي طرأت على الأسعار مقارنة بالفترة التي حصل فيها على الصفقة، وفيما يلي تفاصيل الصفقة.

1.4 معلومات حول الصفقة:

- عنوان المشروع: انجاز مجمعات تصريف مياه الأمطار
- تاريخ الإعلان: 2011/11/01
- مدة تحضير العروض: 21 يوم
- تاريخ إيداع العروض: 2011/11/22.
- مدة صلاحية العروض: 90 يوم
- انتهاء صلاحية العروض: 2012/02/20.
- الأمر بالانطلاق في الأشغال: 2012/02/23.
- مدة انجاز المشروع : 5 أشهر
- المبلغ الأصلي للصفقة: 47 162 349.00 دج
- مبلغ الملحق رقم 01 (بالزيادة): 2 723 175.00 دج
- مبلغ الملحق رقم 02 (بالزيادة): 6 270 264.00 دج
- مبلغ الملحق رقم 03 (بالنقصان): - 694 988.56 دج

- المبلغ الإجمالي للصفقة (باحساب الملاحق): 55 460 844.44 دج

2.4 الصيغ الخاصة بمختلف معاملات المراجعة:

من أجل حساب المبلغ الإجمالي الجديد للصفقة بعد مراجعة الأسعار يجب توضيح الصيغ الخاص بكل من معامل المراجعة (U) ومعامل التغير في الأسعار (V) ومعامل لأجور (H)، على النحو التالي:

1.2.4 الصيغة الخاصة بمعامل المراجعة (U):

يمكن كتابة الصيغة الرياضية الخاصة بتحديد الأسعار على النحو التالي: (حمودي، 2018، ص173)

$$U = \frac{V - 0.15}{0.85} \quad V = 0.15 + 0.85U \dots \dots \dots (1)$$

حيث: V = يمثل معامل التغير في الأسعار

U = يمثل معامل المراجعة الذي نقوم بحسابه بناء على الصيغة الموضحة أدناه.

0.15 = 15% تمثل الجزء الثابت.

0.85 = 85% تمثل الجزء المتغير.

2.2.4 الصيغة الخاصة بمراجعة الأسعار (V):

إن مجموع المعاملات المستعملة مساوية للواحد ومجموع النسب مساوي لـ (100%) ويتم توزيعها بين الجزء الثابت (15%) والأجور (29.78%) وباقي المواد (55.22%)، وتكتب الصيغة على النحو التالي: (Avenant n 3, 2015 , p 3)

$$V = 0.15 + 0.2987 H + 0.085 \text{ Tua/Tua}_0 + 0.085 \text{ Cimo/ Cimo}_0 + 0.085 \text{ At/At}_0 + 0.085 \text{ Sa/Sa}_0 + 0.0425 \text{ Gr/Gr}_0 + 0.05 \text{ Bms/Bms}_0 + 0.0425 \text{ Tamf/Tamf}_0 + 0.0425 \text{ Got/ Got}_0 + 0.0425 \text{ Grc/Grc}_0 \dots \dots \dots (2)$$

ومن خلال تعويض المعادلة (2) في المعادلة (1) نحصل على المعادلة التالية:

$$U = 0.35 H + 0.10 \text{ Tua/Tua}_0 + 0.10 \text{ Cimo/ Cimo}_0 + 0.10 \text{ At/At}_0 + 0.10 \text{ Sa/Sa}_0 + 0.05 \text{ Gr/Gr}_0 + 0.05 \text{ Bms/Bms}_0 + 0.05 \text{ Tamf/Tamf}_0 + 0.05 \text{ Got/ Got}_0 + 0.05 \text{ Grc/Grc}_0 \dots \dots (3)$$

حيث تشمل المعادلة السابقة على العناصر التالية:

H: الرقم الاستدلالي للأجور؛ **Tua:** قناة من الخرسانة المسلحة؛ **Cim₀:** اسمنت بورتلندي اصطناعي من نوع CEM 1 ؛ **At:** قضيب من الفولاذ ذو التحام كبير للخرسانة المسلحة؛ **Sa:** رمال الوديان أو المحاجر؛ **Gr:** حصي مكسر؛ **Bms:** لوح سميك من الخشب الأبيض؛ **Tamf:** غطاء المصب من حديد؛ **Got:** مازوت مباع في **Grc:** مشبك لجرى الماء

3.2.4 الصيغة الخاصة بمعامل الأجور (H):

يتوجب علينا حساب قيمة الرقم الاستدلالي للأجور (H) وهذا حسب إحدى الصيغ الثلاث المختلفة، ويتم التعرف على الصيغة الواجب استخدامها من خلال حساب قيمة $(S-S_0 / S_0)$ ، وفق الحالات التالية:

أ. في حالة ارتفاع الأجور (S_0) اقل أو يساوي 5% : تكتب الصيغة على الشكل التالي:

$$H = S_0 + (S \times K) / S_0 (1 + K_0) \dots\dots\dots (4)$$

ب. في حالة ارتفاع الأجور (S_0) فوق 5%: تكتب الصيغة على الشكل التالي:

$$H = S (1 + K) - 0.05 S_0 / S_0 (1 + K_0) \dots\dots\dots (5)$$

ج. في حالة انخفاض الأجور (S_0): تكتب الصيغة على الشكل التالي:

$$H = S (1 + K) / S_0 (1 + K_0) \dots\dots\dots (6)$$

مع العلم أن:

K = معامل التكاليف الاجتماعية الجديد.

K₀ = معامل التكاليف الاجتماعية قبل أو وقت إبرام الصفقة.

S = الأرقام الاستدلالية للأجور الجديدة.

S₀ = الأرقام الاستدلالية للأجور قبل أو وقت إبرام الصفقة.

3.4 حساب المبلغ الإجمالي الخاص بالمراجعة

بما أن البدء في الأعمال كان بعد انتهاء صلاحية العروض، فإن الأرقام الاستدلالية الأساسية (I_0) التي يجب النظر فيها هي أرقام شهر انتهاء صلاحية العرض، وفي هذه الحالة، شهر فبراير 2012 هو الشهر المرجعي. أما الأرقام الاستدلالية (I) التي تُستخدم في مراجعة الأسعار، فهي تختلف حسب طبيعة الأعمال المنفذة، حيث يُشترط استخدام بند مراجعة الأسعار فقط في الخدمات التي تم تنفيذها فعلاً وفقاً لشروط العقد.

1.3.4 حساب معامل الأجور (H) : من خلال المعطيات المتوفرة حول الصفقة المبرمة نجد أنه تم إعداد أربعة وضعيات أشغال بالإضافة إلى التسبيق على التمويل، ويتم حساب كل فترة على حدى بالرجوع إلى التاريخ المرجعي لبداية مراجعة الأسعار (شهر فبراير 2012)، أما التسبيقات الخاصة بالدفع (التسبيق على التمويل أو تسبيق جزائي)، يتم تطبيق مراجعة الأسعار على الفارق بين مبلغ الدفع على الحساب وجزء التسبيق الواجب خصمه.

وبعد حساب مختلف المتغيرات الخاصة بمعامل التكاليف الاجتماعية والأرقام الاستدلالية للأجور (K, S_0, S) والموضحة في الجداول رقم (1)، و(2)، و(3)، و(4)، و(5) أدناه، من مختلف القرارات المعتمدة التي تتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستخدمة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، الفصول التي تم فيها إنجاز وضعيات الأشغال، واستخدام المعادلات (4) و(5) و(6) حسب الحالة، توصلنا إلى النتائج التالية:

أ. **وضعية الأشغال رقم 01 بتاريخ 2012/04/12:**

$$H = S_0 + (S \times K) / S_0 (1 + K_0) \dots \dots \dots H = 1.004230$$

تم تطبيق هذه العلاقة لأن ارتفاع الأجور (S_0) اقل أو يساوي 5% حيث بلغ 1.24%، (قرار

مؤرخ في 19 مارس 2013، 2013) (قرار مؤرخ في 12 نوفمبر 2012، 2013) مثلما هو مبين في

الجدول رقم (1) أدناه

الجدول 1 : حساب معامل الأجور (H) وضعية الأشغال رقم 01

التاريخ المرجعي لبداية مراجعة الأسعار		تاريخ توقيف وضعيات الأشغال	المتغيرات	الأرقام الاستدلالية للأجور المستعملة بالنسبة للأشغال الكبرى
فبراير 2012	وضعية الأشغال رقم 01 2012/04/12	K ₀	0.5148	فبراير 2012
		K	0.5148	أفريل 2012
		S ₀	1205	فبراير 2012
		S	1220	أفريل 2012
		S-S ₀ / S ₀	النسبة: 1.24%	
بما أن النسبة اقل من 5 % نستعمل العلاقة التالية:		H = S ₀ + (S×K) / S ₀ (1+K ₀)		
H = 1.004230				

المصدر: من إعداد الباحث بناء على:

- القرار المؤرخ في 19 مارس سنة 2013، ج ر العدد 18، الصادرة بتاريخ 31 مارس سنة 2013، ص 33-44.
- القرار المؤرخ في 12 نوفمبر سنة 2012، ج ر العدد 19، الصادرة بتاريخ 17 أبريل سنة 2013، ص 26-47.

ب. وضعية الأشغال رقم 02 بتاريخ 2012/04/15:

$$H = S_0 + (S \times K) / S_0 (1 + K_0) \dots \dots \dots H = 1.004230$$

تم تطبيق هذه العلاقة لأن ارتفاع الأجور (S_0) اقل أو يساوي 5% حيث بلغ 1.24%، (قرار مؤرخ في 19 مارس 2013، 2013) مثلما هو مبين في الجدول رقم (2) أدناه

الجدول 2 : حساب معامل الأجور (H) وضعية الأشغال رقم 02

الأرقام الاستدلالية للأجور المستعملة بالنسبة للأشغال الكبرى		المتغيرات	تاريخ توقيف وضعيات الأشغال	التاريخ المرجعي لبداية مراجعة الأسعار
فبراير 2012	0.5148	K ₀	وضعية الأشغال رقم 02 2012/04/15	فبراير 2012
أفريل 2012	0.5148	K		
فبراير 2012	1205	S ₀		
أفريل 2012	1220	S		
النسبة: 1.24%	1220-1205/1205	S-S ₀ / S ₀		
H = 1.004230	H = S ₀ + (S×K) / S ₀ (1+K ₀)		بما أن النسبة اقل من 5 % نستعمل العلاقة التالية:	

المصدر: من إعداد الباحث بناء على: قرار مؤرخ في 19 مارس سنة 2013، مرجع سابق، ص 33-44.

- والقرار المؤرخ في 12 نوفمبر سنة 2012، مرجع سابق، ص 26-47.

ج. وضعية الأشغال رقم 03 بتاريخ 2013/01/10:

$$H = S (1 + K) - 0.05 S_0 / S_0 (1 + K_0) \dots \dots \dots H = 1.0047490$$

تم تطبيق هذه العلاقة لأن ارتفاع الأجور (S_0) أكبر من 5% حيث بلغ 8.04%، (قرار مؤرخ في 22 يونيو 2013، 2013) مثلما هو مبين في الجدول رقم (3) أدناه

الجدول 3 : حساب معامل الأجور (H) وضعية الأشغال رقم 03

التاريخ المرجعي لبداية مراجعة الأسعار		تاريخ توقيف وضعيات الأشغال	المتغيرات	الأرقام الاستدلالية للأجور المستعملة بالنسبة للأشغال الكبرى
فبراير 2012	وضعية الأشغال رقم 03 2013/01/10	K ₀	0.5148	فبراير 2012
		K	0.5148	جانفي 2013
		S ₀	1205	فبراير 2012
		S	1320	جانفي 2013
		S-S ₀ / S ₀	-1205/12051320	النسبة: 8.04%
بما أن النسبة أكبر من 5 % نستعمل العلاقة التالية: H = S (1+K) - 0.05S ₀ / S ₀ (1+K ₀) H = 1.047490				

المصدر: من إعداد الباحث بناء على: قرار مؤرخ في 19 مارس سنة 2013، مرجع سابق، ص 33-44.

- قرار مؤرخ في 22 يونيو سنة 2013، ج ر العدد 45، الصادرة بتاريخ 18 سبتمبر سنة 2013، ص 22-33.

د. وضعية الأشغال رقم 04 بتاريخ 2013/11/07:

$$H = S (1+K) - 0.05S_0 / S_0 (1+K_0) \dots\dots\dots H=1.085665$$

تم تطبيق هذه العلاقة لأن ارتفاع الأجور (S_0) أكبر من 5% حيث بلغ 11.86%. (قرار مؤرخ في 12 مايو 2013، 2013) مثلما هو مبين في الجدول رقم (4) أدناه.

الجدول 4: حساب معامل الأجور (H) وضعية الأشغال رقم 04

الأرقام الاستدلالية للأجور المستعملة بالنسبة للأشغال الكبرى		المتغيرات	تاريخ توقيف وضعية الأشغال	التاريخ المرجعي لبداية مراجعة الأسعار
فبراير 2012	0.5148	K ₀	وضعية الأشغال 04رقم 2013/11/07	فبراير 2012
نوفمبر 2013	0.5148	K		
فبراير 2012	1205	S ₀		
نوفمبر 2013	1348	S		
النسبة: 11.86%	1348-1205/1205	S-S ₀ / S ₀		
H = 1.0085665		بما أن النسبة أكبر من 5 % نستعمل العلاقة التالية: H = S (1+K) - 0.05S ₀ / S ₀ (1+K ₀)		

المصدر: من إعداد الباحث بناء على: -قرار مؤرخ في 19 مارس سنة 2013، مرجع سابق، ص 33-44.
- والقرار المؤرخ في 12 مايو سنة 2014، ج ر العدد 45، الصادرة بتاريخ 30 يوليو سنة 2014، ص 24-34.

هـ. التسييق على التمويل كامل الفترة إلى غاية 2013/11/07:

$$H = S (1+K) - 0.05S_0 / S_0 (1+K_0) \dots\dots\dots H=1.085665$$

تم تطبيق هذه العلاقة لأن ارتفاع الأجور (S_0) أكبر من 5% حيث بلغ 11.86%، مثلما هو مبين في الجدول رقم (5) أدناه

الجدول 5 : حساب معامل الأجور (H) للتسييق على التمويل

الأرقام الاستدلالية للأجور المستعملة بالنسبة للأشغال الكبرى		المتغيرات	تاريخ توقيف وضعية الأشغال	التاريخ المرجعي لبداية مراجعة الأسعار
فبراير 2012	0.5148	K ₀	على التمويل التسييق (كامل الفترة) الى غاية 2013/11/07	فبراير 2012
نوفمبر 2013	0.5148	K		
فبراير 2012	1205	S ₀		
نوفمبر 2013	1348	S		
النسبة: 11.86%	1348-1205/1205	S-S ₀ / S ₀		
H = 1.0085665	بما أن النسبة أكبر من 5 % نستعمل العلاقة التالية: H = S (1+K) - 0.05S ₀ / S ₀ (1+K ₀)			

المصدر: من إعداد الباحث بناء على: القرار المؤرخ في 19 مارس سنة 2013، مرجع سابق، ص 33-44.

- والقرار المؤرخ في 12 مايو سنة 2014، مرجع سابق، ص 24-34.

2.3.4 حساب معامل التغير في الأسعار (V) ومعامل المراجعة (U) :

من خلال المعادلتين (2) و(3) المتعلقتين بحساب معامل المراجعة (U) ومعامل التغير في الأسعار (V)، واستخدام معامل الأجور الذي تم الحصول عليه سابقا (H) لوضعيات الأشغال الأربعة إضافة إلى التسبيق على التموين K، وبالاعتماد على مختلف القرارات المتضمنة المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، تم التوصل إلى النتائج التالية والتي تُوضح بالتفصيل في الجدول رقم (6) أدناه.

❖ **وضعية الأشغال رقم 01 بتاريخ 2012/04/12، وضعية الأشغال رقم 02 (2012/04/15)**

$$U = 1.127320 \quad V = 1.149788 \quad (\text{معامل التغير في الأسعار})$$

❖ **وضعية الأشغال رقم 03 بتاريخ 2013/01/10،**

$$U = 1.176597 \quad V = 1.150107$$

❖ **وضعية الأشغال رقم 04 بتاريخ 2013/11/07، والتسبيق على التموين إلى 2013/11/07**

$$U = 1.189949 \quad V = 1.161457$$

والملاحظ بأن معامل التغير في الأسعار أكبر من الواحد (الزيادة تقريبا ما بين 15 و 16%) وهو

مؤشر على أن مبلغ المراجعة سيكون بالزيادة وليس بالنقصان لفائدة المتعامل الاقتصادي.

الجدول 6 : حساب معامل التغير في الأسعار (V) ومعامل المراجعة (U)

وضعية الأشغال المختلفة	رقم 01	رقم 02	رقم 03	رقم 04	التسبيق على التموين
الشهر المرجعي فبراير 2012	أفريل 2012	أفريل 2012	جانفي 2013	نوفمبر 2013	نوفمبر 2013
Tua ₀	1000	1000	1000	1000	1000
Gr ₀	896	896	896	907	907
At ₀	1206	1206	1206	1127	1127
Sa ₀	883	883	883	991	991
Cimo ₀	1000	1000	1000	1000	1000
Got ₀	1000	1000	1000	1000	1000
Bms ₀	1028	1028	1028	1147	1147
Tamf ₀	1000	1000	1000	1000	1000
Grc ₀	1000	1000	1000	1000	1000
H	1.004230	1.004230	1.004230	1.085665	1.085665
0.10 Tua/Tua ₀	0.10000	0.10000	0.10000	0.10000	0.10000
0.05 Gr/Gr ₀	0.047609	0.047609	0.047609	0.048193	0.048193

توات نصرالدين

0.095833	0.095833	0.095833	0.102551	0.102551	0.10 At/At ₀
0.109989	0.109989	0.109999	0.098002	0.098002	010 Sa/Sa ₀
0.100000	0.100000	0.100000	0.100000	0.100000	0.10Cim/Cim ₀
0.050000	0.050000	0.050000	0.050000	0.050000	0.05 Got/ Got ₀
0.055951	0.055951	0.055951	0.050146	0.050146	0.05 Bms/Bms ₀
0.050000	0.050000	0.050000	0.050000	0.050000	0.05Tamf/Tamf ₀
0.050000	0.050000	0.050000	0.050000	0.050000	0.05 Grc/Grc ₀
0.379983	0.379983	0.366621	0.351480	0.351480	0.35 × H
1.161457	1.161457	1.150107	1.127320	1.127320	V
1.189949	1.189949	1.176597	1.149788	1.149788	U

المصدر: من اعداد الباحث بناء على:

- قرار مؤرخ في 19 مارس سنة 2013، مرجع سابق، ص 33-44.
- قرار مؤرخ في 12 نوفمبر سنة 2012، مرجع سابق، ص 26-47.
- قرار مؤرخ في 22 يونيو سنة 2013، مرجع سابق، ص 22-33.
- قرار مؤرخ في 12 مايو سنة 2014، مرجع سابق، ص 24-34.

3.3.4 الملخص النهائي للمتغيرات (H) (V) (U):

إن المبلغ الخاضع للمراجعة هو مبلغ الخدمات المنفذة فعلياً لمختلف وضعيات الأشغال مضروباً في معامل المراجعة، بالإضافة إلى التسبيق على التمويل حيث أنه عند تسديد جزء من التسبيق على التمويل من خلال الدفع على الحساب أو التسوية على رصيد الحساب، يتم خصم المبلغ بعد تطبيق مراجعة الأسعار من الدفع على الحساب أو التسوية على رصيد الحساب. وفي حال عدم تسديد هذه الأموال، يتم حسابها وفقاً للجدول رقم (7).

الجدول 7 : المبلغ الخاص بالمراجعة (الوحدة: د ج)

وضعية الأشغال	المبلغ الخاضع للمراجعة	معامل المراجعة	المبلغ بعد المراجعة (HT)	المبلغ الصافي للمراجعة
الوضعية 1	9 872 586.84	1.127320	11 123 564.59	1 256 977.75
الوضعية 2	1 796 880.00	1.127320	2 025 658.76	228 778.76
الوضعية 3	7 059 000.00	1.150107	8 118 605.31	1 059 605.31
الوضعية 4	9 381 806.20	1.161457	10 896 564.48	1 514 758.28
تسبيق على التمويل	14 108 395.00	1.161457	16 386 294.13	2 277 899.13
الإجمالي خارج الرسوم (HT)				6 338 019.23
الرسم على القيمة المضافة (TVA)				1 077 463.26
الإجمالي بكل الرسوم (TTC)				7 415 482.49

المصدر: من إعداد الباحث بناء على الجداول السابقة.

من خلال الجدول رقم (7) ونتائج الجداول رقم (1)، و(2)، و(3)، و(4)، و(5) نلاحظ أن مبلغ الإجمالي بكل الرسوم (TTC) للمراجعة هو 7 415 482.49 دج وهو ما يمثل زيادة قدرها 13.37% من المبلغ الإجمالي للصفقة، حيث أن المتعامل الاقتصادي استفاد من مبلغ المراجعة بسبب ارتفاع أسعار المواد الأولية نظرا لتوقف الأشغال من المصلحة المتعاقدة ما أدى إلى عدم إتمام المشروع في الآجال التعاقدية، وهو ما يستوجب عليها في الأخير أن تتحمل التبعات المالية المنجزة عن ذلك.

5. خاتمة:

ل للصفقات العمومية مكانة هامة لما تتيحه من انجاز مشاريع التجهيز التي تقوم بها الدولة أو إحدى مؤسساتها بأحسن الطرق من خلال الحفاظ على المال العام، وسعت الجزائر من خلال من خلال قانون الصفقات العمومية إلى توضيح مختلف آليات تحيين ومراجعة الأسعار وشروطها وهذا للحفاظ على حقوق المصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد في آن واحد، وحماية للتوازن المالي للصفقة في ظل التقلبات الاقتصادية التي تؤثر مبلغ الصفقة.

❖ أهم النتائج:

- غياب مرجعية للأسعار تعتمد عليها المؤسسات عند عملية اختيار المتعهد يؤثر سلبا على التوازن المالي للصفقة، ومن جهة أخرى ستكون له تبعات في حالة المطالبة بتحيين أو مراجعة السعر من طرف المتعهد حسب الحالة.

- مبدأ نهاية السعر يمنع الأطراف المتعاقدة من الانفراد بتعديل سعر الصفقة المتفق عليه، ورغم ذلك يمكن تعديل السعر مثلا عن طريق التحيين أو المراجعة حسب الشروط المنصوص عليها في قانون الصفقات العمومية.

- موضوع السعر في الصفقات العمومية يمتاز بنوع من الغموض من خلال مختلف القوانين والتعديلات التي طرأت على قانون الصفقات العمومية، فعلى سبيل المثال تم إضافة شهر للحائز على الصفقة زيادة على مدة صلاحية العروض في المرسوم 15-247 وهذا حتى يتم تجنب منح الأمر بالانطلاق في الخدمة بعد انتهاء صلاحية العروض، فهو يخدم المصلحة المتعاقدة بالدرجة الأولى ولا يخدم المتعامل الاقتصادي.

- عدم وجود صيغ رياضية لمراجعة وتحيين الأسعار حيث تختلف المشاريع المتعلقة بالأشغال العمومية والري وهو ما يستوجب وضع صيغ رياضية خاصة بأغلب المشاريع الممكنة.

- عدم أخذ معدلات التضخم الحقيقية وأسعار الصرف الفعلية في عملية مراجعة الأسعار.

❖ الاقتراحات:

- تكوين وتأهيل موظفي مختلف الإدارات والمؤسسات العمومية في مجال الصفقات العمومية، حيث نجد أن أغلب حالات التأخر في إنجاز المشاريع تكون عن طريق الإهمال والتراخي الحاصل على مستواها، وهو ما يؤدي لا محالة إلى تحيين أو مراجعة الأسعار حسب الحالة.
- إعادة النظر في المواد المتعلقة بتحيين ومراجعة الأسعار، حيث نجد تداخلا في نص المواد المتعلقة بالتحيين والمراجعة مثل المواد 97 و 98 و 99 وهو ما يطرح لبسا، ما يستوجب الفصل بينهما من خلال وضع مواد قانونية خاصة بكل حالة على حدى.
- التأخر في صدور القرارات الوزارية المتضمنة المصادقة على الأرقام الاستدلالية يؤثر سلبا على إنجاز المشروع بالدرجة الأولى، حيث تتجاوز السنة في الغالب.
- توضيح كفاءات تطبيق أحكام المادة 107 المتعلقة بمراقبة أسعار تكلفة الخدمات موضوع الصفقة و/أو ملاحقتها.
- تعزيز الاجتهاد القانوني في مجال الصفقات العمومية يتم عن طريق سلطة ضبط الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام من خلال إصدار المراسيم التنفيذية التي تنظمها وتحكمها. ، باعتبارها مرصدا للطلب العمومي وهيئة وطنية لتسوية النزاعات.

6. قائمة المراجع:

- ~ الأمر رقم 67-90 المؤرخ في 17 يونيو 1967، المتضمن قانون الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية العدد 52، الصادرة في 27 يونيو سنة 1967 (ملغى)
- ~ المرسوم الرئاسي 247-15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، الجريدة الرسمية العدد 50، الصادر بتاريخ 20 سبتمبر 2015.
- ~ القرار المؤرخ في 21 نوفمبر 1964، المتضمن المصادقة على دفتر الشروط الادارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال الخاصة بوزارة تجديد البناء والأشغال العمومية والنقل، الجريدة الرسمية العدد 6، تاريخ الصدور 19 يناير سنة 1965 (ملغى)
- ~ المرسوم تنفيذي رقم 91-434 المؤرخ في 9 نوفمبر سنة 1991، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية العدد 57، الصادرة في 13 نوفمبر 1991 (ملغى)

- ~ Circulaire n2064 relative a la methode de calcule des coefficients de raccordement des prix , Ministère de l'economie et Ministère de l'equipement, 1993
- ~ المرسوم التنفيذي 21-219 المؤرخ في 20 مايو سنة 2021، المتضمن الموافقة على دفتر البنود الادارية العامة المطبقة على الصفقات العمومية للأشغال، الجريدة الرسمية العدد 50، الصادرة بتاريخ 24 يونيو سنة 2021 .
- ~ دراوسي مراد، تحيين ومراجعة أسعار الصفقة العمومية وفقا للمرسوم الرئاسي 15-247، الملتقى الوطني الاول : الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ضمن المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، المركز الجامعي أحمد زبانة، غليزان، 2019.
- ~ ربيع معزوز، فوزية هاشمي، و براهيم سماحي، الوفاء بالجانب المالي للصفقة العمومية، الملتقى الوطني الأول: الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ضمن المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، المركز الجامعي علي كافي، تندوف، 2015.
- ~ حمودي محمد، تعديل السعر في الصفقة العمومية -التحيين والمراجعة -دراسة في إطار المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والاساسية ، العدد 9 المجلد 1، مارس 2018.
- ~ Avenant n 3 ,Proje/realisation des cllecteurs principaux pour l'evacuation des eau pluviales, Algeria, 2015 .
- ~ قرار مؤرخ في 19 مارس سنة 2013، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2012 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية العدد 18، الصادرة بتاريخ 31 مارس سنة 2013.
- ~ القرار المؤرخ في 12 نوفمبر سنة 2012، المتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2012 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية العدد 19، الصادرة بتاريخ 17 أبريل سنة 2013.
- ~ القرار مؤرخ في 22 يونيو سنة 2013، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2013 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية العدد 45، الصادرة بتاريخ 18 سبتمبر سنة 2013.
- ~ القرار المؤرخ في 12 مايو سنة 2014، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الرابع من سنة 2013 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية العدد 45، الصادرة بتاريخ 30 يوليو سنة 2014.